

أشرف المسالك

- أركان الحج أربعة : الإحرام والوقوف (1) والطواف (2) والسعي (3) .
فالإحرام ثلاثة أصرب : أفراد وهو أفضلها وتمتع وهو أن يأتي الآفاقي بالعمرة أو بعضها في أشهر الحج ثم يحج من عامه قبل رجوعه إلى أفقه أو مثل مسافته ويلزمه الهدى إلا لحاضري المسجد الحرام وقران وهو جمع العمرة والحج في إحرام مقدما للعمرة لفظا أو نية أو يردف الحج عليها في أثنائها ويلزم الهدى وتدخل العمرة في الحج فمريد الإحرام إذا أتى الميقات إن كان معه هدي قلده وأشعره واغتسل (4) وصلى ركعتين نافلة استحبابا ويتجرد من مخيط في إزار ورداء ونعلين ثم ينوي ما يريد عقده ملبيا ومتوجها ولفظها لبيك اللهم لبيك لبيك اللهم لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك يعادوها في كل صعود وهبوط وتلقي الرفاق ودبر الصلوات ويلزم الدم بتركها جملة .
ثم إن كان الوقت واسعا أتى مكة لطواف القدوم فيدخلها من الثنية العليا حتى يأتي المسجد فيدخل من باب بني شيبه وإذا رأى البيت قطع التلبية وقال : اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما ومهابة وتكريما وزد من شرفه وعظمه ممن حجه أو اعتمره تشريفا وتعظيما ومهابة وتكريما فيأتي الحجر الأسود فيقبله (5) ويقول : اللهم إيماننا بك ووفاء بعهدك وتصديقا بكتابك واتباعا لسنة نبيك وابتداء الطواف منه فيطوف سبعة أشواط من وراء الحجر جاعلا البيت عن يسارة الثلاثة الأولى خبا كلما مر بالحجر قبله وبالركن اليماني لمسه بيده واستيفاء العدد شرط كالطهارة فإذا فرغ صلى ركعتين والأفضل وراء المقام ثم يخرج إلى الصفا فيرقى عليها حتى يرى البيت فيتوجهه ويكبر ويقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله لا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ثم ينزل فيسعى حتى يجاوز الميلين الأخضرين ثم يمشي حتى يأتي المروة فيعمل عليها كالصفا وذلك شوط ثم يأتي بتمام سبعة أشواط كذلك .
وهذا السعي هو الركن فإن لم يأت بطواف القدوم أو أخره عنه سعى مع طواف الإفاضة وشروطه أن يكون عقيب طواف ثم يخرج في اليوم الثامن إلى منى ويعاود التلبية . ويستحب المبيت بها فإذا صلى الصبح دفع إلى عرفة فينزل بها فإذا زالت الشمس قطع التلبية وجمع بين الصلاتين ثم وقف وعرفة كلها موقف إلا بطن عرفة فإذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب دفع إلى المزدلفة ومن خرج من عرفة قبل تواريتها بطل حجه إلا أن يعود فيقف جزءا من الليل ومن تركه نهارا متمكنا فعليه دم فإذا أتى المزدلفة جمع بين العشاءين فإن لم ينزلها لزمه الدم والأفضل المبيت . ويلتقط منها حصاة الجمار فإذا طلع الفجر أتى المشعر الحرام فصلى الصبح

ووقف ذاكرا ثم يدفع قبل الطلوع إلى منى فيرمي بها جمرة العقبة بعد الطلوع بسبع حصيات ثم ينزل فيحلق أو يقصر وينحر هديه ثم يأتي مكة فيطوف طواف الإفاضة وهذا هو الركن ثم يعود إلى منى فيبيت بها ليالي التشريق لرمي الجمار فيرمي الأيام الثلاثة كل يوم بعد الزوال لا يجزئ قبله ولا ليلا ويبدأ بالجمرة السفلى فيرميها بسبع حصيات رميا لا وضعا ويكبر مع كل حصة ويتقدم أمامها فيتوجه العقبة ويبتهل بدعاء ثم يأتي العليا فيرميها والترتيب شرط فإن نكس أعاد ما نكس ولا يرمي بما قد رمى به ومن ترك المبيت ولو ليلة والرمي في كل جمرة حصة لزمه الدم ولو فضل في يده حصة لا يدري من أيهن ؟ يرمي في كل جمرة حصة حصة على الترتيب ثم يدفع إلى مكة لطواف الوداع وهو آخر المناسك .

(1) هو الحضور بعرفة ودة زمنية مهما قلت وقوفا أو جلوسا ومرورا أو اضطجاعا ليلة النحر .

(2) والطواف بالبيت العتيق سبعا .

(3) والسعي بين الصفا والمرة سبعا أيضا . وعمال العمرة الطواف والسعي والإحرام فليس فيها وقوف وسياًتي للمؤلف بيانها .

(4) هذا أحد اغتسالات الحج المسنونة وهو الاغتسال للإحرام والثاني لدخول مكة ولا تفعله الحائض والنفساء والثالث للوقوف بعرفة والغسل الأول لا بد فيه من الدلك والثاني والثالث قيل لا بد فيهما أيضا من ذلك لكنه خفيف وقال مياسرة في شرح متن ابن عاشر لا ذلك فيهما ويستحب الغسل أيضا لدخول المدينة .

(5) ولا يقبله إلا متوضئ لأنه كالجزء من الطواف المشترط فيه الطهارة وفي ذلك ألغز الشيخ التادي بن سودة بقوله : .

أيها العالم المفيد البرايا ... ما مقالك في جواب سؤالي .

قبلة لم تجز بدون وضوء ... وهي لا تنقص الوضوء بحال